

Distr.: General
30 January 2023
Arabic
Original: English



المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إنه يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ 3 كانون الثاني/يناير 2023 بشأن مساعيهِ الحميدة (S/2023/6) وتقريره عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2023/3)، وإنه يعرب عن دعمه التام له في ما يبذله من مساعٍ حميدة، بما فيها مجموعة الأعمال القائمة، ليظل جاهزاً لمساعدة الجانبين،

وإنه يؤكد أن المسؤولية عن إيجاد حل تقع أولاً وقبل كل شيء على عاتق القبارصة أنفسهم، وإنه يؤكد من جديد الدور الرئيسي للأمم المتحدة في مساعدة الطرفين على التوصل، بصورة عاجلة، إلى تسوية شاملة ودائمة للنزاع في قبرص ولتقسيم الجزيرة،

وإنه يرحب بالانخراط الشخصي المستمر من الأمين العام وفريقه، وإنه يكرر تأكيد دعمه لاقتراح الأمين العام أن يتولى مبعوث للأمم المتحدة مواصلة العمل بحيث يتسنى تقديم دعم حاسم في البحث عن أرضية مشتركة بهدف العودة إلى المفاوضات الرسمية،

وإنه يعرب عن دعمه الكامل للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام، وإنه يعيد تأكيد أهمية الانفتاح والمرونة والحلول التوفيقية في إيجاد أرضية مشتركة بهدف العودة إلى المفاوضات الرسمية، وإنه يحث الجانبين على تجديد جهودهما الرامية إلى التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة وعادلة على أساس إقامة اتحاد ذي طائفتين ومنطقتين تسوده المساواة السياسية، وفقاً لما هو مبين في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها الفقرة 4 من قراره 716 (1991)،

وإنه يشير مع الأسف إلى عدم إحراز تقدم نحو استئناف المفاوضات الرسمية في هذا الوقت وإنه يؤكد أن الواقع الراهن لا يمكن أن يظل على ما هو عليه، وأن الحالة على الأرض ليست ثابتة، وأن عدم التوصل إلى اتفاق يزيد التوترات السياسية ويعمق القطيعة بين الطائفتين، مما يهدد بحدوث تغييرات لا رجعة فيها على الأرض ويحد من احتمالات التوصل إلى تسوية،

وإنه يشير إلى بيانه الرئاسي (S/PRST/2021/13)، وجميع قراراته وبيانات الرئاسة ذات الصلة فيما يتعلق بفاروشا،

وإنه يشير إلى قراره 1325 (2000) وجميع القرارات ذات الصلة، وإنه يسلم بأن مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة وتوليها أدواراً قيادية أمر أساسي لبناء السلام في قبرص وسيُسهم في جعل



أي تسوية يُتوصل إليها في المستقبل تسوية مستدامة، **وإن يرحب** بالجهود المبذولة لجمع طائفة أوسع من النساء الفاعلات من الجانبين وبالاتفاق على خطة العمل المشتركة بشأن سبل ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في محادثات السلام، وبإطلاق هذه الخطة، وإن يشدد على أهمية تنفيذها، وإن يشجع الجانبين على ضمان تلبية احتياجات المرأة وآفاقها في أي تسوية مقبلة،

وإن يشير إلى قراره 2250 (2015) والقرارات ذات الصلة التي تسلم بالإسهام الهام والإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن، باعتبار ذلك الإسهام من الجوانب الرئيسية في استدامة جهود حفظ السلام وبناء السلام وشموليتها ونجاحها، وإن يشجع كذلك على مشاركة الشباب مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في هذه العملية،

وإن يشير إلى الأهمية الحيوية للامتثال الكامل للقانون الدولي الواجب التطبيق في التعامل مع طالبي اللجوء واللاجئين،

وإن يسلم بالجهود الجارية التي تبذلها الطائفتان لمنع انتشار كوفيد-19 والتخفيف من آثاره، وإن يرحب بالتعاون الجاري بين الجانبين بشأن المسائل الوبائية وبعودة نقاط العبور إلى الوضع السابق، وإن يكرر استنتاج الأمين العام الذي مفاده أن التفاوت الاجتماعي والاقتصادي بين الطائفتين القبرصيتين قد زاد اتساعاً،

وإن يعرب عن القلق من استمرار تدهور حالة النظام العام في بيلا، **وإن يرحب** بالتنسيق الفعال الذي أبداه الجانبان بإنشاء ملحقة لغرفة الاتصال المشتركة في بيلا، **وإن يحث** الجانبين على مواصلة العمل مع القوة من أجل وضع تدابير فعالة للتصدي للأنشطة الإجرامية،

وإن يؤكد على أهمية تدابير بناء الثقة وتنفيذها في الوقت المناسب، **وإن يشجع بقوة** الجانبين على مواصلة التعاطي بينهما في هذا الصدد، بما في ذلك النظر في اتخاذ تدابير عسكرية جديدة لبناء الثقة،

وإن يحث الجانبين على تكثيف جهودهما لتشجيع الاتصالات بين الطائفتين، والمبادلات التجارية داخل الجزيرة، والمصالحة، والمشاركة النشطة من جانب المجتمع المدني، وخاصة النساء والشباب، **وإن يدرك** أن الاتصال والتواصل بانتظام وفعالية بين الجانبين يعزز آفاق التسوية ويخدم مصالح جميع القبارصة، ويساعد على معالجة المسائل المطروحة على نطاق الجزيرة، ومن ضمنها المسائل المتعلقة بالصحة والجريمة وحماية البيئة والوضع الاقتصادي، والمسائل المتصلة بالآثار الضارة لتغير المناخ، والتحديات المرتبطة بالهجرة، **وإن يرحب** بالجهود المبذولة لتذليل العقبات التي تعترض التجارة داخل الجزيرة **وإن يحث** الجانبين على تعزيز هذه الجهود،

وإن يلاحظ أن حكومة قبرص توافق على ضرورة الإبقاء على قوة حفظ السلام في قبرص إلى ما بعد 31 كانون الثاني/يناير 2023 بالنظر إلى الأوضاع السائدة في الجزيرة،

وإن يرحب بالتدابير المتخذة حتى الآن من أجل تعزيز قدرات القوة في مجالي التنسيق والتواصل، وإن يلاحظ أهمية التخطيط للمرحلة الانتقالية فيما يتعلق بالتسوية وبما يتسق مع القرار 2594 (2021) وسائر القرارات ذات الصلة، وإن يؤكد ضرورة الاستعراض المنتظم لجميع عمليات حفظ السلام، بما في ذلك قوة حفظ السلام في قبرص، لضمان الكفاءة والفعالية،

واند يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي تساهم بأفراد في القوة، وإذ يلاحظ استمرار حكومة قبرص وحكومة اليونان في تقديم تبرعات لتمويل القوة،

واند يلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها كل من الأمين العام وممثلته الخاص كولن ستوارت،

1 - **يؤكد مجدداً** جميع قراراته ذات الصلة بشأن قبرص، ولا سيما القرار 1251 (1999)، ويشير إلى أهمية التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة وعادلة على أساس إقامة اتحاد ذي طائفتين ومنطقتين تسوده المساواة السياسية، وفقاً لما هو مبين في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها الفقرة 4 من قراره 716 (1991)؛

2 - **يؤيد تأييداً تاماً** تواصل الأمين العام المستمر مع الجانبين، ويشجع على إجراء المزيد من جولات المحادثات غير الرسمية، **ويكرر تأكيد** أهمية أن يتعامل الجانبان وجميع المشاركين المعنيين مع هذه العملية بروح من الانفتاح والمرونة والحلول التوفيقية، وأن يُبدوا ما يلزم من إرادة سياسية والتزام للتفاوض بحرية على تسوية مقبولة للطرفين تحت رعاية الأمم المتحدة، **ويواصل حث** الجانبين على التعاطي مع الأمين العام وفريقه بنشاط ودون مزيد من الإبطاء تحقيقاً لهذه الغاية، **ويحث** كذلك الجانبين على التوصل إلى اتفاق بشأن اقتراح الأمين العام تعيين مبعوث للأمم المتحدة قادر على تقديم دعم حيوي في البحث عن أرضية مشتركة بهدف العودة إلى المفاوضات الرسمية توصلاً إلى تسوية دائمة في قبرص؛

3 - **يشير** إلى حالة فاروشا على النحو المبين في القرارات ذات الصلة، بما فيها القرار 550 (1984) و 789 (1992)، وفي بيانه الرئاسي (S/PRST/2021/13) الذي يدين الإعلان الصادر في 20 تموز/يوليه 2021 عن الزعيم التركي وزعيم القبارصة الأتراك بشأن مواصلة إعادة فتح جزء من منطقة فاروشا المسيجة، ويعرب عن أسفه العميق إزاء استمرار هذه الإجراءات الانفرادية التي تتعارض مع قراراته وبياناته السابقة بشأن فاروشا، ويدعو إلى العدول فوراً عن هذا الإجراء وإلى إلغاء جميع الخطوات المتخذة بشأن فاروشا منذ تشرين الأول/أكتوبر 2020، **يعرب عن بالغ الأسف** لاستمرار تجاهل هذه الدعوة إلى العدول الفوري، **وينتبه** من اتخاذ أي إجراءات أخرى تتعلق بفاروشا لا تتفق مع قراراته، **ويشدد** على أن أي إجراء أحادي الجانب يمكن أن يستدعي رداً من مجلس الأمن، **ويواصل التأكيد** على ضرورة تجنب أي إجراءات انفرادية يمكن أن تزيد من حدة حالات التوتر في الجزيرة وأن تقوض احتمالات التوصل إلى تسوية؛

4 - **يعرب** عن قلقه إزاء استمرار التوترات في منطقة شرق البحر الأبيض المتوسط، ويشدد على أنه ينبغي تسوية المنازعات سلمياً وفقاً للقانون الدولي الواجب التطبيق، ويظل مقتنعاً بالفوائد الهامة العديدة، بما في ذلك الفوائد الاقتصادية، لجميع القبارصة والمنطقة الأوسع نطاقاً التي ستنبثق عن تسوية شاملة ودائمة، **ويكرر تأكيد** دعوة الأمين العام السابقة إلى تجنب الخطوات التصعيدية، **ويهيب** كذلك بزعمي الطائفتين القبرصيتين وجميع الأطراف المعنية الامتناع عن أي أعمال أو تصريحات قد تقوض عملية التسوية ويمكن أن تثير توترات في الجزيرة؛

5 - **يشير** إلى قراره 2646 (2022)، ويهيب بزعمي الطائفتين القيام على وجه الاستعجال

بما يلي:

(أ) إعادة تنشيط جهودهما الرامية إلى توفير الدعم والتوجيه العام اللازمين لإزالة العراقيل التي تعوق عمل اللجان التقنية وتمكينها من العمل بفعالية في التنسيق والتعاون بشأن المسائل التي تترتب عليها آثار تمتد على نطاق الجزيرة على نحو يذلل العوائق السياسية التي تبطئ أو تعوق إحراز تقدم، بطرق

منها الاستخدام الفعال للخبرات المتاحة في اللجان التقنية المشتركة بين الطائفتين المعنية بالصحة والمسائل الجنائية وإدارة الأزمات والشؤون الإنسانية والمسائل الاقتصادية، وتمكينها من أن تعرض على نظرها مقترحات ترمي إلى تعزيز التواصل بين الطائفتين وتحسين الحياة اليومية لجميع القبارصة، والنظر في مشورة بعثة المساعي الحميدة التابعة للأمين العام بشأن السبل الإضافية لتمكين اللجان التقنية وتحسين أدائها وحمايتها وإبقائها في معزل عن المناقشات السياسية الأوسع؛

(ب) كفاءة فعالية التنسيق والتعاون في المسائل الجنائية؛

(ج) تعزيز جهود إشاعة التربية على مبادئ السلام في جميع أنحاء الجزيرة، بسبل منها زيادة صلاحيات اللجنة التقنية المعنية بالتعليم لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريرها المشترك لعام 2017، ولا سيما المتعلقة منها بوضع السياسات، ولمعالجة عوائق السلام من خلال إجراء استعراض مشترك للمواد المدرسية، بما في ذلك الكتب المدرسية، على سبيل المساهمة في بناء الثقة بين الطائفتين، والتي لم يحرز أي تقدم بعد بشأنها، ومن خلال دعم مشاريع التثقيف بالسلام التي تهدف إلى زيادة التواصل والتعاون بين الطائفتين في قبرص وتيسير المشاركة الهادفة للشباب في العملية السلمية؛

(د) تحسين المناخ العام للتفاوض من أجل التوصل إلى تسوية، بوسائل من ضمنها إعداد الطائفتين للتسوية بواسطة رسائل عامة عن الخطوات المقبلة، وبث رسائل أكثر اتصافاً بالطابع البناء والمنسق، بطرق منها تشجيع الاتصال والتعاون بين الطائفتين بشكل أكثر صراحة وتوفير الدعم المباشر للمبادرات الأهلية بين الشعبين، والامتناع عن الإجراءات والتصريحات التي تنتقص من نجاح العملية أو يمكن أن تزيد من صعوبة تحقيقها؛

(هـ) زيادة دعمهما للمجتمع المدني والعمل على ضمان قيامه بدور مؤثر في جهود السلام، ولا سيما من خلال تعزيز مشاركة منظمات النساء والشباب في العملية، ودعم تنفيذ توصيات تقييم الآثار الاجتماعية والاقتصادية المراعي للاعتبارات الجنسانية لإزالة الحواجز القائمة وضمان أن يستفيد الرجال والنساء في قبرص من اتفاق سلام في المستقبل بشكل أكثر مساواة؛

6 - **يأسف** لاستمرار عدم مشاركة المرأة والشباب مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في عملية التسوية، ولكنه يرحب باعتماد خطة العمل المتعلقة بمشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وذات مغزى في عملية التسوية، وببدء العمل بالخطة، من أجل دعم وتشجيع التفاعل مع المجتمع المدني، بما في ذلك مع المنظمات النسائية والنساء القياديات، ولإدراج منظور جنساني في أي عملية مستقبلية للتسوية، **ويحث** زعميي الجانبين، على سبيل الأولوية، على تقديم الدعم للجنة التقنية المعنية بالمساواة بين الجنسين لكي تقوم بإعداد الخطوات التالية اللازمة لتنفيذ جميع التوصيات الواردة في خطة العمل تنفيذاً شاملاً وفعالاً، ولكي تستعرض تنفيذ الخطة كل ستة أشهر وتقدم توصيات حسب الاقتضاء، **ويشير** مرة أخرى إلى دعوة الأمين العام إلى ضمان إشراك ما لا يقل عن 30 في المائة من النساء في الوفود المقبلة؛

7 - **يعرب عن أسفه الشديد** لعدم إحراز تقدم في إنشاء آلية فعالة للاتصالات العسكرية المباشرة بين الجانبين والأطراف المعنية ذات الصلة، **ويحث** الجانبين والأطراف المعنية ذات الصلة على التحلي بالمرونة والإسهام، مع الاستعانة بقوة حفظ السلام في قبرص كطرف ميسر، في وضع اقتراح مقبول على النحو المناسب بشأن إنشاء هذه الآلية وتفعيلها في الوقت المناسب؛

8 - **يهيب** بالجانبين خفض الحواجز القائمة التي تعيق الاتصال بين الطائفتين، ويشدد على أهمية التواصل الفعال من أجل التخفيف من حدة المخاطر وبناء الثقة بين الطائفتين، **ويرحب** في هذا الصدد بمواصلة الحوار المنتظم بين الجانبين والأمم المتحدة، **ويحث** الجانبين على الاتفاق على تدابير إضافية لبناء الثقة يمكن أن تساهم في تهيئة بيئة مؤاتية للتوصل إلى تسوية، وعلى تنفيذ تلك التدابير، بما فيها تلك المتصلة بالشؤون العسكرية والتعاون الاقتصادي والتجارة، وبأساليب تشمل عمل اللجان التقنية، **ويرحب** بالزيادة المسجلة أخيراً في التجارة عبر الخط الأخضر **ويشجع** على إحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد **ويكرر تأكيد** تأييده لاقتراح الأمين العام إجراء حوار بين الطرفين والممثل الخاص لبحث إمكانية التوصل إلى اتفاق بشأن تكنولوجيا المراقبة وإخلاء المواقع المتاخمة للمنطقة العازلة، ولكنه يواصل الإعراب عن الأسف لعدم إحراز تقدم في هذا الصدد إلى اليوم؛

9 - **يثنى** على العمل الجاري الذي تقوم به اللجنة المعنية بالمفقودين، **ويهيب** بجميع الأطراف أن تعزز تعاونها مع اللجنة فيما تقوم به من عمل، ولا سيما عن طريق إتاحة إمكانية الوصول الكامل إلى جميع المناطق دون إبطاء والاستجابة في الوقت المناسب لطلبات الحصول على ما يكون في المحفوظات من معلومات عن مواقع الدفن المحتملة؛

10 - **يعرب** عن دعمه الكامل للقوة، ويقرر تمديد ولايتها فترة أخرى تنتهي في 31 كانون الثاني/يناير 2024، **ويؤكد** عزمه على مواصلة رصد الحالة في قبرص من قرب، **ويؤكد** كذلك استعداده لاستعراض تنفيذ هذا القرار بعد ستة أشهر والنظر في أي تعديلات أو إجراءات أخرى حسب الاقتضاء، آخذاً في الاعتبار مشورة الأمين العام الواردة في التقريرين المطلوبين في الفقرة 21 من هذا القرار؛

11 - **يشدد على الإعراب عن قلقه وجزعته البالغين** إزاء استمرار انتهاكات الوضع العسكري الراهن على طول خطوط وقف إطلاق النار، والتعدي المبلغ عنه من الجانبين على المنطقة العازلة والمخاطر المرتبطة به، والتحديات التي تواجه تحديد البعثة للمنطقة العازلة، وزيادة التشييد غير المأذون به على النحو المبين في الفقرات 11 و 19 و 20 و 21 و 22 من تقرير الأمين العام (S/2023/3)، والذي يشكل تحديات لعمليات قوة حفظ السلام والسلطة المفوضة إليها؛

12 - **يحث بقوة** الجانبين وجميع الأطراف المعنية على احترام السلطة المنوطة بقوة الأمم المتحدة في قبرص في المنطقة العازلة والحدود المعيّنة للمنطقة وعلى الامتناع عن اتخاذ أي إجراءات من جانب واحد تتعارض مع ذلك، **ويؤكد من جديد** أهمية استخدام الجانبين مذكرة الأمم المتحدة لعام 2018 لضمان السلام والأمن في المنطقة العازلة، **ويطلب** مرة أخرى إلى الأمين العام إبلاغ مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بأي إجراءات تعوق قدرة قوة الأمم المتحدة في قبرص على الوفاء بالولاية المنوطة بها، بما في ذلك المخاطر المحدقة بسلامة المنطقة العازلة، وكذلك بسلامة أفراد قوة حفظ السلام وأمنهم وإمكانية وصولهم إلى وجهاتهم وحرية تنقلهم، وجميع حالات التدخل في أنشطة قوة الأمم المتحدة في قبرص على صعيد الجزيرة من قبل أي من الجهات الفاعلة، وما يُبذل من جهود لمحاسبة مرتكبي هذه الأفعال، حسب الاقتضاء، **ويدعو بشكل عاجل** الجانبين إلى احترام سلامة وحرمة المنطقة العازلة وإزالة كل ما تم تشييده بدون ترخيص ومنع الأنشطة العسكرية أو المدنية غير المأذون بها في المنطقة الواقعة بين خطوط وقف إطلاق النار وعلى طولها؛

13 - **يشدد** على أن السلطة المنوطة بقوة الأمم المتحدة في قبرص تمتد إلى جميع أنحاء قبرص، **ويدعو** جميع الأطراف إلى مواصلة التعاون مع قوة الأمم المتحدة **ويحث بقوة** على الاحترام التام لحرية تنقل القوة في جميع أنحاء قبرص، وعلى رفع كل القيود المفروضة على حرية تنقل البعثة وقدرتها على الوصول، بما في ذلك لضمان الرصد والإبلاغ المنتظمين والفعالين من جانب البعثة خصوصاً عن الوضع في فاروشا، وفي غيرها من الأماكن، **ويؤكد** أن فرض القيود على حرية التنقل يمكن أن يشكل خطراً جسيماً على سلامة وأمن أفراد الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام، **ويطلب** إلى الأمين العام والدول الأعضاء وجميع الأطراف أن يعززوا جهودهم لاتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان سلامة وأمن وحرية تنقل أفراد القوة ووصولهم إلى وجهاتهم فوراً ودون عوائق، بما يتسق مع القرار 2518 (2020)؛

14 - **يعرب عن القلق** إزاء الأنشطة غير المأذون بها أو الإجرامية في المنطقة العازلة والمخاطر التي تشكلها على سلامة وأمن حفظة السلام، **ويدين** أي هجوم على القوة وعلى أفرادها **ويدعو** إلى محاسبة مرتكبي تلك الهجمات؛

15 - **يكرر دعوته** إلى الجانب القبرصي التركي والقوات التركية إعادة الوضع العسكري الذي كان قائماً في ستروفيليا قبل 30 حزيران/يونيه 2000، ويعيد تأكيد أهمية احترام حرية تنقل القوة؛

16 - **يحث مرة أخرى** زعمي الطائفتين على الاتفاق على خطة عمل من أجل إخلاء قبرص من الألغام والاستمرار في تنفيذ الخطة، والتغلب على الحواجز القائمة أمام هذا العمل على النحو المبين في الفقرة 24 من تقرير الأمين العام (S/2023/3)، بغية إحراز تقدم سريع نحو تطهير المناطق الـ 29 المتبقية المشتبه في كونها مناطق خطرة في الجزيرة؛

17 - **يطلب** إلى الأمين العام تنفيذ الأنشطة والالتزامات القائمة التالية عند تخطيط وتنفيذ عمليات القوة في حدود الولاية ومنطقة العمليات وبما يتواءم مع المبادئ التوجيهية والأنظمة القائمة للأمم المتحدة:

(أ) المتطلبات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بموجب القرار 1325 (2000) وجميع القرارات التي تتناول قضايا المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك عن طريق السعي إلى زيادة عدد النساء في القوة تمشياً مع القرار 2538 (2020)، بأساليب تشمل ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية على جميع المستويات، وفي جميع جوانب عملياتها، بما في ذلك في مواقع القيادة العليا، وعبر ضمان تهيئة بيئات عمل آمنة وتمكينية ومراعية للاعتبارات الجنسانية للمرأة في عمليات حفظ السلام، فضلاً عن مراعاة التامة للاعتبارات الجنسانية باعتبارها مسألة شاملة طوال فترة ولايتها، والتأكيد من جديد على أهمية الخبرة الكافية في الشؤون الجنسانية لدى جميع عناصر البعثة وتعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ ولاية البعثة بطريقة تراعي المنظور الجنساني؛

(ب) متطلبات الأداء في مجال حفظ السلام بموجب القرارات 2378 (2017) و 2436 (2018)؛

(ج) سياسة الأمم المتحدة بشأن عدم التسامح إطلاقاً إزاء سوء السلوك الجسيم والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي، وجميع الإجراءات المنصوص عليها بموجب القرار 2272 (2016)، وإبلاغ مجلس الأمن في حالة حدوث حالات سوء سلوك من هذا القبيل؛

(د) تنفيذ إجراءات أكثر فعالية في مجال إجلاء المصابين والإجلاء الطبي، فضلا عن نشر قدرات معززة في مجال الإجلاء الطبي؛

(هـ) اتخاذ إجراءات فعلية وناجعة لتحسين التخطيط والتشغيل في مرافق القوة وترتيباتها المتعلقة بالسلامة والأمن؛

(و) المتطلبات المتعلقة بالشباب والسلام والأمن بموجب القرارات 2250 (2015) و 2419 (2018) و 2535 (2020)؛

18 - **يحث** البلدان المساهمة بقوات وأفراد الشرطة على مواصلة اتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك فحص السجلات الشخصية والتدريب للتوعية لصالح جميع الموظفين قبل النشر وأثناء البعثة، لكفالة المساءلة التامة في حال إتيان الأفراد التابعين لها أي سلوك من هذا القبيل، بوسائل منها إجراء التحقيقات في الوقت المناسب في جميع ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وإعادة الوحدات إلى أوطانها عندما تكون هناك أدلة موثوقة على قيام تلك الوحدات باستغلال وانتهاك جنسيين على نطاق واسع أو بشكل منهجي، واتخاذ التدابير التأديبية المناسبة، وإبلاغ الأمم المتحدة فوراً بجميع الإجراءات المتخذة؛

19 - **يطلب** إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أن تنفذ الأحكام ذات الصلة من القرار 2538 (2020) وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة بشأن تقليل العوائق أمام مشاركة المرأة على جميع المستويات وفي جميع المناصب في عمليات حفظ السلام وزيادة مشاركتها، بما في ذلك عن طريق ضمان تهيئة بيئات عمل مأمونة وممكنة ومراعية للاعتبارات الجنسانية للنساء في عمليات حفظ السلام؛

20 - **ينوه** بالاستراتيجية البيئية لإدارة الدعم العملي بالأمم المتحدة (المرحلة الثانية)، التي تشدد على حسن إدارة الموارد وعلى أن تترك البعثة إرثاً إيجابياً، وتتوخى تحقيق هدف توسيع نطاق استخدام الطاقة المتجددة في البعثات لتعزيز السلامة والأمن، وتوفير التكاليف وزيادة الكفاءة وتحقيق فوائد للبعثة؛

21 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرين بحلول 4 تموز/يوليه 2023 و 3 كانون الثاني/يناير 2024، على التوالي، عن مساعي الحميدة، ولا سيما عن التقدم المحرز صوب التوصل إلى منطلق توافقي لمفاوضات مجددة تبني النتائج وتقضي إلى تسوية، و**يشجع** زعمي الطائفتين على موافاة بعثة الأمين العام للمساعي الحميدة بإحاطات خطية كل ستة أشهر عن آخر ما اتخذه من إجراءات دعماً للأجزاء ذات الصلة من هذا القرار منذ اتخاذه، ولا سيما فيما يتعلق بالفقرات 5 و 6 و 7 و 8، بهدف التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة، و**يطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يدرج مضامين تلك الإحاطات في تقريره عن المساعي الحميدة؛ و**يطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرين بحلول 4 تموز/يوليه 2023 و 3 كانون الثاني/يناير 2024، على التوالي، عن تنفيذ هذا القرار يتضمن تحليلاً متكاملًا يستند إلى الأدلة ويرتكز على البيانات، وتقييمات استراتيجية ومشورة صريحة، بالاستفادة من البيانات التي تجمع وتحلل من خلال النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء، وتنفيذ البعثة للإطار المتكامل للأداء والمساءلة في مجال حفظ السلام وغيره من أدوات التخطيط الاستراتيجي وقياس الأداء لوصف أثر البعثة وأدائها العام، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمحاذير غير المعلنة، ورفض المشاركة في الدوريات أو تسببها وأثر ذلك على البعثة، وكيفية معالجة حالات التقصير في الأداء المبلغ عنها، وإطلاع مجلس الأمن على آخر المستجدات بشأن الأحداث حسب الاقتضاء؛

22 - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره.